اتفاقيات التجارة الدولية بين التقيد والتحرير وأثرها السلبي على البيئة لمواجهة فيروس الكورونا

د. منيرة احمد البشاري-كلية الاقتصاد- بجامعة عمر المختار

أولا : المقدمة :

لقد أكدت معظم المواثيق الدولية و الاقليميه على حماية البيئة العالمية , إدراكا منها على أهميتها للانســـانيه في كل زمان و مكان و دورها في إقامة مجتمع دولي خالي من كل أسباب التلوث و الفساد و المرض .

و تؤكد أيضـا على المحافظة على المحيط البيئي الذي يوفر للإنسـان و باقي الكائنات الحية المأوى المناسـب للعيش في سليمة حياة بعيده عن الأمراض والفساد.

و يوفر أيضـــا الموارد الطبيعية في شـــكلها الخام , أو في مراحل تحويلها من حاله إلى أخرى , بالتالي توزيعها و تســـويقها و اســـتغلالها كموارد أو ســـلع متنوعة , و التي تشـــمل الظروف التي تؤثر في الكائنات الحية و في حياة الإنسان و أنشطته و استمراره وتطوره

لذلك فقد نشـأت في المناطق الغنية بالموارد الطبيعية , و اختفوا باختفائها , و كان تزايد الاهتمام بالبيئة مع ما يخلفه التقدم العلمي و التكنولوجي من اعتداء صـارخ على البيئة و ذلك بعد إن أصبح التلوث البيئي جريمة عابره للحدود , و هذا ما اثر سلبا على الانسانيه باعتبارها جزءا لا يتجزأ من النظام البيئي بل هو العنصر الرئيسي و الأهم ,

و لهذا أصـبحت البيئة من أهم الحقوق التضـامنية للإنسـان لاتصـالها الوثيق بالحق في الحياة , حيث يتعذر فصـل السياسات البيئية عن التنموية التي بدورها تحقق الأمن في جميع المجالات و للشعوب الصحة والرفاهية.

ثانيا : الخطة :

سوف نعالج هذا البحث في أربع محاور أساسيه :

المبحث الأول : مفهوم البيئة و عناصرها.

المبحث الثاني : اعتراف الجماعة الدولية بالحق في حماية الصحة والبيئة.

المبحث الثالث : التناقض الخطير بين ألتجاره الدولية والصحة والبيئة.

المبحث الرابع : الشريعة الإسلامية و حماية الصحة والبيئة العالمية.

المبحث الأول

مفهوم البيئة وعناصره

حماية البيئة الطبيعية التي خلقها الله والتي تضم المكونات الأساسية للوجود والحياة على الأرض من تربة وهواء و ماء , وفى المقابل أخطار تتسبب بيد الانسان في نضوب هذه الموارد وتدمير عناصرها الأساسية , لهذا نصت المواثيق الدولية على مبادئ هامة لحماية البيئة التي أصبحت من الحقوق التضامنية (1) الجوهرية لحماية الوجود الانسان,داخليا ودوليا .

والبيئة تعنى الوسط الطبيعي أو المحيط الحيوي الذي يعيش فيه الانسان و باقي الكائنات الحية في سلام و أمان .

أولا:تعريف البيئة :(2)

- البيئة لغة :

تعنى حالة الاستقرار والنزول فيقال تبوأ أي حل ونزل وأقام ومن ذلك قولة تعالى : " وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء " (سورة يوسف الآية 56)

- تعريف البيئة في القانون الليبي(3)

لقد اهتم المشرع الليبي بوضع تعريف للبيئة في الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم 15 لسنة 2003 بشأن البيئة التي عرفها بأنها "المحيط الذي يعيش فيه

1_ أنظر.د صليحه صداقه , أسس التشريعات البيئية الليبية , مدار للطباعة والنشر

,2011,ص72 .

2_أنظر د . فرج صالح عبد الرحمن, و د . عبد القادر الرابطي , المركز الوطني لتخطيط التعليم ,2005,ص7 .

3_أنظر قانون حماية البيئة رقم 15 لسنة 2003 .

_أنظر تعريف البيئة لغة , د . فرج صالح أهريش , جرائم تلوث البيئة ," دراسة مقارنه" , منشورات جامعة قار يونس ,1999, ص51 .

الانسان وجميع الكائنات الحية و يشمل الهواء والماء والتربة و الغذاء سواء في أماكن السكن أو العمل أو مزاولة النشاط أو غيرها في الاماكن الاخرى "ويتضح من هذا التعريف ان الشرع قد اخذ بالمفهوم الواسع حيث ربط مفهوم البيئة بالوسط الطبيعي وعناصره الاساسية وهى الماء والهواء والتربة والغذاء وجميع الكائنات الحيه.

و البيئة هي المحيط الذى يعيش فيه الانسان وسائر المخلوقات الحية , وتشمل مكونات التربة والماء والهواء وما تحويه من مكونات حية و غير حية , بما في ذلك الشمس التي تزود الارض بالحرارة والطاقة وتشكل مظاهر الطقس والمناخ والحياة بكاملها , علما بأن التلوث البيئي يؤثر على أتلاف التراث والأصول الثقافية ذات القيمة التاريخية والتنموية مثل المباني و الإنشاءات الأثرية (4)

ولقد أكد الفقه الراجح على ان البيئة عرفت (5) بعدة تعريفات فقد عرفتها هيئة حماية البيئة الأمريكية بأنها (مجموعة العناصر و المنظومات المعقدة التي تجمعها و التي تجعل الأشياء و الظروف المحيطة بحياة الإفراد و المجتمعات كما يتم معاينتها)

و عرفها الاتحاد الأوروبي بأنها أجمل الأشياء التي تحيط بحياة الإنسان الطبيعية من هواء و ماء و تربة و مباني حضاريه و ظروف محيطة ببيئة العمل

, و تشمل ايضا على الكائنات الحية من نبات و حيوان و كائنات مجهريه .

و لقد عرفتها معاهدة لوغانو lugano بتاريخ 21 يناير 1993 و المتعلقة بالمسئولية المدنية عن الإضرار الناتجة من الانشطه الضارة بالبيئة و ذلك بأنها الموارد الطبيعية كالهواء و الماء و النبات و التفاعل بينهم و الأملاك التي تكون الارث الثقافي و لقد نص على هذا التعريف بعض القوانين منها القانون التونسي 1988.

4_أنظر .د فرج صالح عبد الرحمن,وآخرون,مرجع سابق,ص138 .

5_أنظر دصلاح الدين عامر,القانون الدولى للبيئه,مجلة القانون و الاقتصاد,1983,ص682 .

ثانيا :عناصر البيئة : (6)

المتتبع لتاريخ الإنسان يرى ان علاقته بالبيئة السلبية المطلقة التي تجسدت في الخضوع شبة التام للظروف الطبيعية و الخوف منها وتقديسها والايجابية الصارخة التي تمثلت في الثورة على الطبيعة والعمل بكل الوسائل المشروعة وغير المشروعة على إخضاعها لسلطته, كما حدث في عصرنا الحاضر الذي تمكن فيه الإنسان بما لدية من عقل وعلم ان يغزو بقوة محيطة الجوى ويخضعه لسلطانة ,غير ان نجاح الإنسان في العصر الحديث في صراعه مع الطبيعة والسيطرة على مقدراتها ومواردها , كان على حساب التوازن الذي خلقة رب العالمين بدقة

الخالق, القائم بين عناصر البيئة المختلفة التي وضعها الله عز وجل في منظومة واحدة تخدم بعضها البعض لترسم الحياة السليمة للإنسان و باقي الكائنات التي سخرها لخدمته .

وفى هذا السياق سوف نعرض أهم عناصر البيئة التي تناولها المشرع بالتنظيم القانوني (7).

الهواء الجوى :

يعتبر الهواء أهم عناصر البيئة فهو سر الحياة فلا تستطيع الكائنات الحية وخاصة الإنسان , الاستغناء عنة للحظات معدودة ويمثل الهواء بيئة الغلاف الجوى بالأرض ويتكون من غازات مثل النتروجين والأوكسجين وغيرها, وبذلك فان اى تغيرات تطرأ على مكونات المنظومة الطبيعية للهواء الجوى ,تؤدى الي تأثيرات سلبية على حياة الإنسان والحيوان والنبات ,و تلوث الهواء و تنقله مع ما يحمله من فيروسات ادى الى زيادة الامراض التي كان أهمها أنفلونزا الدجاج والبقر وآخرها الكورونا كوفيد 19 .

6- أنظر. د فرج صالح أهريش , مرجع سابق , ص62.

7- د . صليحه صداقه , أسس التشريعات البيئية الليبية , مرجع سابق , ص40 .

المياه العذبة :

المياه العذبة هي عصب الحياة للإنسان وكل الكائنات الحية , وبالتالي فهي من العناصر البيئية و تمثل المياه العذبة 3% من الحجم الكلى للمياه, قال تعالي سورة الحجر الآية 22 "وأرسلنا الرياح لواقح فأنزلنا من السماء ماء فأسقيكموه وما أنتم له بخازنين " .

وبالرغم من ضاءلتها فإنها تواجهه إشكاليات لا حصر لها , تسبب الإضرار المستمرة لنوعيتها و صلاحيتها , للوفاء بالاستخدامات المقصودة منها وذلك بسبب التلوث الناتج عن الأنشطة البشرية المختلفة والعشوائية ,التي كان أهمها الانقلاب الصناعي الهائل والانفجار السكاني الذي أدى إلى تلوث المياه وجعلها غير صالحة للاستخدامات اللازمة للحياة وذلك لان المياه والهواء 0هما أساس الحياة وهذا ما اكدة قولة تعالى: "وجعلنا فيها معيش ومن لستم له برازقين " (الآية 22 من سورة الحجر)

3-البيئة البحرية

تلعب البحار والمحيطات دورا هاما في حياة الإنسان فهي تغطى أكثر من 70% من سطح الأرض وبذلك تسهم بنصيب كبير في الحافظ على التوازن البيولوجي للكره الأرضية و نجد إن البحار و المحيطات تتمتع بأهمية اقتصادية كبرى للإنسان فهي مصدر لغذاء والطاقة والتنقل والمواصلات , وأيضا مجالا هاما للترفيه والسياحة وغير ذلك , وهذا ما يؤكده قوله تعالى "هو الذى مرج البحرين هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج "سورة لقمان53 .

ولقد جاء ذكر البحر في القرآن الكريم ثلاث وثلاثين مره وذلك لأهميته , يوضـــح الله عز وجل عظيم نعمه وبديع صنعه ويؤكد ذلك في قوله تعالى "وجعل بين البحرين حاجزا" سورة النمل 61 .

ويقول صلوات الله عليه عندما سئل عن طهوريه ماء البحر فقال : هو الطهور ماؤه الحل ميتته .

4 - التربة (8)

التربة هي كما عرفها علماء البيئة هي " الطبقة الســطحية المفتتة من ســطح القشــرة الأرضــية التي تحتوى على المغذيات المعدنية والمواد العضوية والرطوبة والهواء والكائنات الحية "

والتربة كما خلقها لنا رب العالمين مزوده بكل ما يحتاجه النبات من عناصــر و لهذا فهي تعتبر عاملا أســاســيا من عوامل الإنتاج الزراعي , وهى الوسط الذي يحصل منه النبات على الماء والعناصر المغذية لنموه , كما توفر التربة وسطا للكائنات الدقيقة التي تلعب دورا هاما في تحليل المواد التي يستعملها النبات في دورة تكاملية بينة وبين البيئة المحيطة التي نظمها الله عز وجل له .

8_أنظر .فرج صالح أهريش ,مرجع سابق ,ص62 :69 .

المبحث الثاني

اعتراف الجماعة الدولية بالحق في حماية الصحة والبيئة

تمهيد :-

كان اهتمام الجماعة الدولية بالبيئة تأكيدا لارتباط هذا الاهتمام بحقوق الإنسان الأساسية مما جعل الدول والمنظمات تحرص على حماية الطبيعة والتنوع البيلوجى والتصدي لمشاكل التلوث , الذي اثر على كل المنظومة الكونية صحيا و بيئيا ,

فالاهتمام بحماية البيئة ليس حقا وطنيا بل هو يمس كل الحقوق , اى هو مطلب يخص الإنسانية جمعاء .(9)

ان الجماعة الدولية قد قامت بجانب المعاهدات ذات الصلة بحماية البيئة بإنشاء آليات وأجهزة معنية بحماية البيئة .

ولقد بدأت هذه المجهودات صــراحة في مؤتمر ســتوكولم 1972 الذي كان له اثر كبير في التأكيد على عالمية هذا الحق وإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة(10)

وهو جهاز فرعى تابع للأمم المتحدة أنشــئي في ديســمبر 1972لكى يختص بالمســائل المتعلقة بالبيئة وكذلك توجد المنظمات الدولية المتخصصة والإقليمية التي اهتمت بحماية البيئة .

فمثلا طبقة الأوزون (11) لا تهم وطن أو إقليم بعينة وإنما تهم كل الدول على الكرة الأرضية لهذا , أكدت المواثيق الدولية على إلزام الدول بحماية طبقة الأوزون , وخاصة الدول التقدمة صناعيا وكان ذلك في اتفاقية فينا 1988 وبعدها اتفاق ريودى جانيرو 1992 الذي كان بين عدة دول و أكد على حماية البيئة والخطر الذي يهددها من الاحتباس الحراري والغازات الضارة والصناعة الفوضوية المسئولة عن التلوث البيئي الخطير .

9 أنظر .د أحمد الرشيدى , الحماية الدولية للبيئة ,الجوانب القانونية والتنظيمية , مجلة السياسة الدولية ,العدد110 (أكتوبر1992) ص 137._

10- أنظر د .عطيه حسين أفندي ,الإدارة الدولية للقضايا البيئية , دور الامم المتحدة ,مجلة السياسة الدوليه , أكتوبر 1992 ,ص79 وما بعدها.

11 _أنظر .د فرج صالح أهريش ,مرجع سابق ,ص145 .

للمنظمات الدولية دورا كبير في حماية البيئة تمثل في وضع الاطار المناسب لبذل الجهود المختلفة من اجل حماية البيئي .

_اولا : الأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة المهتمة بالبيئة (12)

وبالرغم من قيام المنظمات الدولية وعلى رأسهم الأمم المتحدة ودورها الهام في مجال البيئة, فأنها قد سلكت كثير من الطرق والأساليب التي أهمها وضع القواعد القانونية وإبرام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحماية البيئة , وقامت بإنشاء آليات وأجهزة تابعة لها ومتعاونة معها وعندها القدرة علي القيام بهذه المهام من إمكانيات مادية وخبرات وكفاءات فنية وعلمية رفيعة المستوى , والتي لا تستطيع الدول النامية ان توفرها بمفردها , وفى سبيل ذلك قامت المنظمات العالمية والمتخصصة بدور كبير في حماية البيئة , ومن أمثلة هذه المعاهدات والتي منها ما يتعلق بحماية البيئة البحرية أو بحماية الهواء أو بحماية التربة .

المعاهدات المتعلقة بحماية البيئة البحرية (13)

لقد تم إبرام العديد من المعاهدات التي تهدف إلى منع تلوث البحار والمحيطات والتي أهما :

اتفاقية لندن لمنع التلوث بزيت البترول في البحار لعام 1954.

اتفاقية بروكسل الخاصة بالتدخل في اعالى البحار لحالات الكوارث الناتجة عن التلوث بالنفط 1959.

الاتفاقية الخاصة بمنع التلوث الذي تتسبب فيه السفن اتفاقية لندن عام 1973 .

اتفاقية البحر المتوسط من التلوث و اتفاقية برشلونة لعام1976

12_أنظر د.عبد العزيز مخيمر , دور المنظمات الدولية , في حماية البيئة , دار النهضة العربية , القاهرة ,1986 .

13_أنظر أبراهيم عبدربه أبراهيم , المنسق العام للشبكة العربية للتنمية المستدامة .

2- المعاهدات الدولية المتعلقة بحماية الهواء (14)

اتفاقية جنيف بشأن حماية العمال من الإشعاعات المؤذية عام1960

اتفاقية الفضاء الخارجي عام 1967

اتفاقية جنيف عام 1977 بشأن الحماية من تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات

اتفاقية جنيف عام 1985 المتعلقة بتلوث الهواء عبر الحدود.

اتفاقية فينا لحماية طبقة الأوزون عام 1985

3 - المعاهدات المتعلقة بحماية التربة : (15)

اتفاقية الجزائر عام 1968 بشان الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية.

اتفاقية عام1971الخاصة بالا راضى الرطبة .

اتفاقية باريس1972 المتعلقة بحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي.

ثانيا : منظمة التجارة العالمية بين التحرير و التقيد وحماية البيئة فى عصر الكورونا(16)

تؤكد منظمة التجارة العالمية في الكثير من إحكامها على إن تأخذ بعين الاعتبار المخاوف المتعلقة بالبيئة في ديباجة اتفاق مراكش المؤسسة لها والتي رسمت أهداف المنظمة وأكدت على الاستخدام الأمثل للموارد وكذلك حماية البيئة.

و من أهم المواد في هذا الشـــأن م 20من الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة الجات والتي تطالب الدول الأعضـاء باتخاذ الإجراءات الضـرورية لحماية البيئة والتي تتمثل في صـحة وحياة الإفراد وحماية النباتات وكذلك وضع الإجراءات التي تساعد على الحفاظ على المصادر الطبيعية القابلة للنفاذ وذلك زيادة على المبادئ العامة التي

14_أنظر د فرج أهريش . مرجع السابق ص62وما بعدها.

15_أنظر., المرجع السابق, ص65 و ما بعدها

16_ أنظر د. محمود عبد الفضـــل: ندوة مؤتمر منظمة التجارة العالمية , ســـياتل ,المســـتقبل العربي ,العدد256 ,يونيو:2000 ,مركز دراســـات الوحدة الأفريقية . أنظر د . منيره البشـــاري , فض منازعات التجارة الدولية , دار النهضة العربية ,2003 ,ص475 وما بعدها

أكدت عليها وتوجد اتفاقيات خاصة تأخذ بعين الاعتبار المشاكل المتعلقة بالبيئة بصفة عامة بالرغم من ان مسئولية وضع قواعد دولية لحماية البيئة ليس من اختصاص المنظمة وإنما من اختصاص الوكالات المختصة بالبيئة وصحة الإنسان , ولما كان هذا التصور في السابق لان معظم المنظمات المتخصصة تهتم بالإنسان في كل المجالات ,

ولهذا فأن كل المجالات التي تخص حقوق الإنسان لها علاقة و وطيدة مع بعضها البعض .

ثالثا : منظمة الصحة العالمية تتعاون مع المنظمات المتخصصة و تتصدى لفيروس كورونا

لقد أهتمت منظمه الصحة العالمية بحماية البيئة والصحة العالمية و لهذا فقد وضعت شعار عام 1977"أن الصحة للجميع بحلول عام 2000 , وأستطاعت أن تساهم في علاج الكثير من الأوبئة مثل الجدري والكوليرا و الايدز و غيرها , ولقد أهتمت بصحة المرأة والطفل , (17) وبالرغم من ذلك فقد أتهمت بعدم التوفيق وذلك بسبب التعقيد الإداري و القيود التي ترد على وسائل تحقيق أهدافها الى جانب تحديات مجهولة تواجهها0(18) , و الان و بالأخص من عام 2020 - 2021 تواجه مرض الكورونا الذى تحول هذا المرض إلى جائحة عالمية مسببا أضررا غير مسبوقة وبعيدة المدى في شتى أنحاء العالم , لهذا قامت منظمة الصحة العالمية مع الكثير من الدول و المنظمات التي أهمها منظمة التجارة العالمية لإتاحة أدوات مكافحة العدوى وتسهيل الاجراءات الجمركية من بلد الى آخر (18) وكان ذلك تعاونا عالميا يعد الاول من نوعه لتسريع عملية تطوير الاختبارات والعلاجات واللقاحات الخاصة به , وقد وحدت المنظمات الحكومية وغير الحكومية صفوفها للقضاء على هذه الجائحة من أجل دعم وتطوير اللقاحات والادوية التي يحتاجها العالم وتوزيعها الكامل على نحو منصف . (19) ولقد عان الانسان ويعانى في العالم المتقدم والنامي من هذا المرض البيئي الخطير الذى يتصف فيروسه بالتطور كما باقي الكائنات , سبحان الله خلقها لنا وسخرها لخدمتنا في الخير والانسان قلب وغير من طبيعتها لاستعمالها في الشر .

فالإنسان الذى يتمتع بصحة جيدة وبيئة خالية من الامراض ويشكر خالقة و يحمده على نعمه, و يحقق كل ما يريدة حتى يعيش سعيد في مدينة سواء كان ما يسعدة أشياء مادية أو معنوية, سوف يجد نفسه يحافظ عليها ويحميها والتي أهمها البيئة التي يعيش فيها مع باقي أهل مدينته وذلك لان البيئة هي الصحة والسعادة والحياة .

17_أنظر د.أشرف عرفات أبوحجازه , قانون التنظيم الدولي , دار النهضة العربية ,2002 , ص603 وما بعدها .

18 _المرجع السابق , ص605 .

19_أنظر : شبكة الانترنت

فالحياة في حاجة إلى التنمية والتنمية في حاجة إلى التجارة والاستثمار وهذا ما يؤدى إلى النمو الاقصادى , الذي يؤدى بدورة إلى تحسين مستوى الشعوب و البيئة التي تحاط بهم وهذا الاستنتاج مقبول (20) لأنة مع زيادة الدخل

يزيد الطلب على نوعية المنتجات الأفضل للصحة وللبيئة لذلك فقد أثبتت الدراسات , أن أنشطة التجارة السليمة والاستثمار السليم يؤدى إلى تحقيق اثر ايجابي كبير على الصحة البيئية.

20 _ د . فرج صالح عبد الرحمن , و اخرون , مرجع سابق ص 160 و بعدها .

المبحث الثالث

التناقض الخطير بين التجارة الدولية والصحة و البيئة

تمهيد :

عبر العصور المختلفة كانت هناك دائما تجارة عابرة بين مناطق العالم المختلفة وهذا ما أدي الى اكتشاف بقاع العالم المجهولة من خلال الرحلات التجارية بين الدول التي كانت في تطور دائم في الصناعة والزراعة و بالتالي التجارة وان كان ظهور الثورة الصناعية مع أوائل القرن الثامن عشر فأن ظهور البخار(21) واستخداماته المختلفة والذي أصبح الوجه الأكثر بروزا في معالم التنمية المؤثرة لتقدم الأمم ورقيها .

وان كانت الصناعة لها تأثيرات كبيرة و مختلفة على البيئة و بالتالي على الصحة الإنسان فأن هذا ما أكدته الجماعة الدولية (منظمات ودول) .

وبالرغم من حرصهم على وضع الإحكام والقواعد التي تجرم الأفعال التي ترتكب ضد البيئة بكل أنواعها فأن التعاون الدولي بين الشعوب في العالم هو الذي يضع هذه الإحكام والقواعد موضع التطبيق ويساعد آليات الحماية والرقابة على ان تقوم

بعملها بفاعلية وأيضا يساعد الدول على التنسيق والتعاون مع المنظمات المتخصصة

فيما بينهم على تفعيل هذا التعاون و تحريك الضمانات القانونية والإجرائية وتسهيل تنفيذها . (22)

21_أنظر د . فرج صالح عبد الرحمن وآخرون , مرجع سابق,ص125.

22_أنظر د. صليحه صداقه ,النظام القانوني لحماية البيئة ,مرجع سابق ,ص40 و ما بعدها .

اولا: تعريف التبادل التجاري الدولي :(23)

هو عبارة عن المعاملات التجارية في إشكالها المتعددة التي تنشئ بين إفراد او حكومات يعيشون في وحدات سياسية مختلفة ويرى الفقه الراجح إن مفهوم التجارة الدولية واسع لهذا يجب إن يفسر تفسيرا واسعا ليشمل المشاكل الناشئة عن جميع العلاقات ذات الطبيعة التجارية تعاقدية كانت او غير تعاقدية وهى على سبيل المثال لا الحصر أية

معاملة تجارية لتوزيع السلع أو الخدمات أو تبادلها واتفاقيات التوزيع والتمثيل التجاري أو الوكالة التجارية أو التأجير وتشيد المصانع وتسليمها والإعمال الهندسية والخدمات بصفة عامة المهم أن تعمل في أطار مبادئ عادله.

ثانيا : مبادئ حرية التجارة في أطار اتفاقيات العولمة. (24)

لحرية التجارة الدولية في أطار مبادئ أهمها :

1- حرية التجارة الدولية والتخصص الدولي .

2- حرية التجارة والمنافسة الدولية المشروعة .

3- حرية التجارة وتحقيق الحجم الأمثل للمشروعات

4- حرية التجارة واستبعاد سياسة إفقار الغير .

و مع قرأه هذه المبادئ نجد أنها عباره عن تحايل من الدول الإطراف الغنية على حقوق الدول الإطراف من الدول الفقيرة وهذا ما أسبتته السنوات الماضية , وذلك لأن المنافسة غير مشروعه و غير متكافئة , أدت إلى أن الفقراء ازدادوا فقراً وأغنياء ازدادوا غناءً , التجارة من أهم المجلات لتنمية الدول وازدهار شعوبها.

23 _ أنظر د.على إبراهيم ,ألتجاره الدولية وجدلية التقدم والتخلف,دار النهضة العربية ,1997, ص27 .

24 _ أنظر د.جمعه سرير ,النظام القانوني لمنظمة ألتجاره العالمية ,منشورات دار الجماهيرية للنشر والتوزع والإعلان ,2002,ص239 وما بعدها.

فأن حرية التجارة الدولية وتطورها و اتساع الأسواق العالمية وشمولها وتحسين وسائل الموصلات , و تسارع معدلات التدفق للسلع والخدمات وتنوعها نتيجة لثورة المعلومات ,و ظهور حركة تجارية جديدة وهى الأخذ بالقاعدة الاقتصادية الرأسمالية (25) المعروفة (دعه يعمل دعه يمر), التي كانت الأساس الذي بني عليه حرية ألتجاره في أي شيء وكل شيء والتي كانت دائما ضدها وتنادى بتقيدها.

ولما كان ازدياد التوسع السريع والهائل للتجارة الدولية وتأثيره الخطير علي البيئة نتيجة ازدياد حجم التجارة العالمية في الفترة ما بين 1950 بعد اتفاقية الجات و إنشاء منظمة التجارة العالمية 1995 ,التي عارضتها الدول النامية لأنها تتناقض مع ظروفها

وبالرغم من اتفاق علماء الاقتصاد بالصفة عامة على أن منافع التجارة الحرة التي تعمل على زيادة حجم التجارة الدولية وبالتالي زيادة حجم الإنتاج العالمي فأن أثار التجارة الدولية على البيئة أثار سلبية كالتلوث المباشر الناتج

عن وسائل المواصلات بكل أنواعها سواء برية أو بحرية وكثيرا ما تحمل منتجات ملوثة تؤثر على الانسان و البيئة الطبيعية الصحية تأثيرا خطيرا وهذا ما دل عليه كثره الإمراض وتنوعها .

ثالثا : الشركات متعددة الجنسيات وارتكاب الجرائم الصحية والبيئية(26)

لقد كان للنمو السريع والمتصاعد للقوة الاقتصادية لهذه الشركات الذي شكل ظاهرة بارزة في العالم كمصدر قلق خطير للبيئة و الشعوب بصفة عامة وخاصة الدول النامية التي استضافت هذه الشركات لتحل لها مشكلة التنمية والبطالة والفقر وذلك لما لهذه الشركات من تأثير اقتصادي وسياسي لشعوب العالم النامي والمتقدم.

_ التأثير الاقتصاد ى والسياسي لهذه الشركات :

25 _أنظر د. منيرة أحمد البشاري , فض منازعات ألتجاره الدولية دراسة لمبدأ التفاوض,دار النهضة العربية,2003, ص43 وما بعدها .أنظر د.ياسر الحويش ,مبدأ عدم التدخل في اتفاقيات ألتجاره العالمية,2001 , ص 80 .

26 _أنظر د.على إبراهيم ,المرجع السابق,ص43 .لمزيد من التفاصيل أنظر د ثناء فؤاد عبد لله ,قضايا العولمة بين القبول و الرفض ,,المستقبل العربي,عدد 256,يونيو2000 ,مركز الدراسات العربية.

1- التأثير الاقتصادي (27)

يؤدى التأثير الاقتصادي على اقتصاد الدول النامية التبعية لهذه البلدان للمراكز الامبريالية, وأيضا نجد إن التوجه الاحتكاري لهذه الشركات يعمل على أعاقة اى تطور اقتصادي لا يتفق مع مصالحها الاحتكارية مثال إن تفرض هذه الشركات على البلدان النامية توريد بضائع معينة أو قنوات للتسويق وأصناف البضائع غير مطابقة لشروط السلامة وتقديرات قاسية وقت التسليم واستخدام التكنولوجيا .

هذه الشركات تشكل عقبات تحول دون دخول أي شركة وطنية على مجال الاستثمار مما يؤدى إلى إضعاف الصناعات الوطنية وهذه الشركات هي التي تحدد أسعار وشروط بيع منتجاتها , التي غالبا ما تكون منتجات ملوثه أو سببت المهم تحقق

هذه الشركات مصالحها الخاصة فهي لا تهتم بمصالح الدولة إلام أي دولة المقر فإذا اعترضت مصالحها مع مصالح الدولة إلام يؤدى ذلك إلى عدم الاستقرار الاقتصادي خاصة عندما تقوم هذه الشركات بتحويل إرباحها إلى الخارج توجيه استثماراتها في الخارج بفتح فروع لها في دول أخرى مما يشكل خطرا على الاقتصاد القومي لدولها ويعرقل خطط التنمية ويسبب البطالة فيها لعشرات الآلف من العمال أومن مقاومة و مساومة العمال و الفقراء الذين هم في أمس الحاجة إلى الحياة.

2- التأثير السياسي :

تساهم هذه الشركات بنشاط بارز ومؤثر في الحياة السياسية للبلدان النامية التي تمارس فيها نشاطها وذلك لان إمكانياتها الضخمة وارتباطها من الدول بمشاريع اقتصادية ضخمة واستغلالها غير المشروع لحاجة هذه الدول للتنمية كل ذلك يجعل منها أداة ضغط فعالة في التأثير على التوجه السياسي والتدخل في شئون هذه الدول الداخلية وذلك لتضمن مصالحها ,

27 _ أنظر جورج خورى ,الشركات متعددة الجنسيات ,عمان ,دار الفارس ,للتوزيع والنشر,1994 ,ص53 وما بعدها.

من خلال دعمها للنهج السياسي الذي يوفر لها إمكانية الاستمرار في تحقيق أهدافها وبذلك فهي تقف ضد اى توجه وطني ديمقراطي يحاول المساس بمصالحها ويفضح مخططها الاستعمارية والدليل على ذلك دور الشركات المتعددة الجنسيات بلاطاحة بالنظام الديمقراطي في شيلي عام 1973 بعد تأميم الشركات الأجنبية فيها .

تقوم الدول إلام لهذه الشركات باستغلال تواجد فروع هذه الشركات في دول أخرى حيث تسخرها للوقوف ضد الحكومات في حالات الخلاف مع اى دولة وهذا يأتي من خلال التعاون والتفاهم بين الشركات وبين الدولة إلام وبذلك تقوم هذه الدول بدور الوساطة لتنفيذ سياسة هذه الدول .

أن العلاقة بين حكومات الدول المتقدمة وشركاتها هي علاقات مبنية على المنفعة المتبادلة مثال تقدم هذه الشركات دعما ماليا وإعلاميا وبشريا عند التصويت

في الانتخابات الرئاسية مثال0(في ما حصل في انتخاب الرئيس الامريكى جو بايدن بدلا من الرئيس السابق ترامب) والانتخابات البرلمانية للأحزاب المنافسة على السلطة لدولها وذلك لضمان ان يكون الحزب الفائز في الانتخابات يعطي لهذه الشركات الامتيازات الاقتصادية والمالية أو بعض المناصب الحكومية الهامة للوزراء والمستشارين (28).

وكما إن هذه الشركات منطلقة من قدرتها وقوتها الاقتصادية تمارس في الكثير من الأحيان ضغوطات على حكومات دولها من اجل تبنى مواقف معينة في العلاقات الدولية و ما يخدم مخططاتها الاقتصادية إن هذه الشركات أصبحت تندمج بشكل سريع وخطير وبالتالي لا تقوى الكثير من الدول على مواجهتها فتوجه سياساتها بما يتلاءم مع مصالحها .

28 _أنظر د.عز الدين إبراهيم,الهيمنة ألاقتصاديه وسياسة ألتجاره,بحث في الاتجاهات الجديدة لسياسة ألتجاره الامريكيه,مجلة العلوم القانونية ,العدد الأول,1994 ,ص 225 : 3 29

3- المشاكل الناتجة عن سلبيات الصناعة والتجارة والنقل 0(29)

بالرغم من إن الصناعة مجال من أهم المجالات التي يقاس بها تقدم الدول وأهميتها على مستوى العالم فأن سلبياتها كبيرة جدا على الإنسانية جمعاء سواء على الدول الصناعية المتقدمة او الدول النامية ولما كانت الصناعة مرتبطة ارتباطا قوى بالتجارة فالمصانع تعمل لتصدر والتصدير يحتاج ألي نقل وتعقد الاتفاقيات مع الدول الأخرى في إطار مبدأ التعاون الدولي بقصد التبادل التجاري ونجد إن من اخطر المشاكل الناتجة عن الصناعة تلك التي تنتج عن الصناعة الكيمائية التي تتحول مكوناتها مثل أكسيد الكبريت وأكسيد النتروجين الى مواد تؤدى إلى التحميض حوالي (10) مرات من المستوى العادي في بعض المناطق مسببة ما يعرف بالمطر الحمضي الذي قد يتساقط على أماكن بعيدة جدا عن مصادر التلوث عبر الحدود محدثة ضررا لغير الدول المسببة للضرر ومؤكدة على مبدأ:

"أن التلوث لا يعرف حدود وليس له وطن", لهذا ألقى علية اسم (عالمية التلوث) (30) وهذا ضرر من بعض الإضرار التي الدول تطل على البحر المتوسط ومنها ليبيا , والذي اثر هذا التلوث على النباتات الطبيعية المجودة فيها والتي تدخل في الكثير من الصناعات الدوائية وتمثل أكثر من مائة نوع و منها أنواع لا توجد إلا فى ليبيا فقط وهذا ما يعطيها الميزة النسبية , و بالتالي تؤثر على الحشرات التي تتغذى عليها مثل النحل , ويتكون المطر الحمضي كنتيجة من انبعثات ثاني أكسيد الكبريت وأكسيد النتروجين من المصانع و , محطات إحراق الفحم والسيارات التي تطلق ملوثاتها إلى الهواء الجوى حيث تتساقط الإمطار محملة نسبة من هذه الملوثات على الأرض لتسبب ظاهرة الرسوف الجاف , وبالتالي تؤثر على صحة الطبيعة وجمالها وجمال من عليها

29 _أنظر د.فرج صالح عبد الرحمن,وآخرون,مرجع سابق,ص125 وما بعدها.

30 _ أنظر.برنامج الأمم المتحدة للبيئة.إنقاذ كوكبنا,حالة البيئة في العالم (1972 _ 1992)نيويورك,ص39 .

وخطر الإمطار الحمضية ينصب أكثر على المياه العذبة ,التي يعتمد علها الانسان في الشرب وباقي الكائنات الحية من حيوانات وطيور وغير ذلك .

تعمل الإمطار الحمضية على تركيز الفلزات الثقيلة مثل النحاس والكادميوم والرصاص في مياه الأنهار والبحيرات , ومع سقوط الإمطار على التربة والصخور و انحرافها إلى البحيرات و الأنهار وبالتالي تصل مياه الشرب عن طريق مواسير شبكات المياه المصنوعة من الحديد وتفاعل هذا الأخير معها ليجعلها مياه غير صالحة للشرب سواء للإنسان او غيره من الكائنات الحية .

والإمطار الحمضية تأتى من الدول الصناعية كالولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وبريطانيا وإسرائيل والتي تعد من الدول التجارية الكبرى , والتي تقوم بتصدير هذا التلوث للدول الأخرى (31).

ومن أمثلة الإضرار التي تنتج من الإمطار الحمضية ما يلى :

- ان50 % من الإمطار الحمضية التي تهطل من على كندا مصدرها يأتي من الولايات المتحدة الأمريكية .

- وتطلق المصـــانع الإســـرائيلية كميات كبيرة من الملوثات في الهواء والغلاف الجوى , لتؤثر على دول البحر المتوسط وغلافه الجوى مسببة الإمطار الحمضية التي تضر بالبيئة للدول المطلة علية وان كانت الدول دائما في حاجة إلى الصناعة , لان الصناعة هي أساس التنمية والتقدم في جميع الحالات وحل مشاكل كثيرة أهمها البطالة والفقر أيضا تساهم في حل هذه المشاكل لو التزمت باتباع المعايير الدولية ترتبط بالتصدير الذي يعتمد اعتماد كلى على النقل سواء كان نقل بر ى او بحري أو جوى .

4- الأثر السلبي لتدفق السلع التجارية :(32)

لتدفق السلع التجارية أثارا سلبيه على الصحة والبيئة وذلك لما تشمله من عناصر بيئية موضوعة في منظومة متكاملة خلقها رب العالمين فالهواء والماء والتربة والتنوع الحيوي

_31the impact of trade opening on climate change نسخة محفوظة 02 ابريل2017 على موقع way back machine G.M Grossman & A.B. Krueger , "Economic Growth and the Environment " , Quarterly Journal of Economics , Vol . 110 (2) , 1995

32- أنظر

للطبيعة كلها مرتبطة ببعضها البعض , لتنظم لنا الحياة التي أرادها لنا خالقها جل جلالة

ووفقا لما ذكرته لجنة التعاون البيئي في أمريكا الشـــمالية والتي أكدت على وجود صـــلة مباشـــرة قوية بين البيئة والتجارة في كل من القطاعات وبالأخص قطاع النقل , وعلية سوف نتعرض للتلوث عن طريق النقل .(33)

- تلوث الهواء بسبب النقل :

تمثل وسائل النقل بصفة عامة 25 % , انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في العالم ,وينتج الجزء الأكبر من هذا التلوث عن وسائل النقل الخاصة مثل (السيارات) أو عن طريق توصيل السلع إلى مسافات قصيرة أو طويلة بالشاحنات ,ولقد أثبتت الدراسات ان وسائل النقل بأنواعها تسبب تلوث , ويؤكد ذلك أكثر بعد تطبيق اتفاقيات التجارة الحرة بين الدول وبالأخص اتفاقية التجارة النافت لدول أمريكا الشمالية , والتي لوحظ وجود زيادة كبيرة في نسبة التلوث على الحدود بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا المكسيك , وبالأخص في المدن الحدودية القريبة من طرق الموصلات الرئيسية , والى جانب التلوث الناتج عن انبعاث الغاز والدخان , هناك أيضا ارتفاع الإضرار الناتجة عن التلوث لأجهزة جسم الانسان التنفسي والبصري و السمعي .

- التلوث البحري بسبب النقل (34)

لقد تفاقمت مشكلة تلوث مياه البحار والمحيطات , وذلك نتيجة شعور مالكي السفن والبواخر بقدرتهم على الإفلات من العقوبة ,عند قيامهم بارتكاب جريمة تفريغ الغاز من خزانات السفن في عرض البحر حتى يتجنبوا دفع تكاليف التنظيف الباهظة ,هذا وقد تسبب ذلك في نقل المواد الخطرة لاسيما النفط وغيرة في كوارث ضد الطبيعة مثل كارثة الناقلة (امكوكادير والناقلة ايريكا) في موت الكثير من الكائنات البحرية

33 _ أنظر د.فرج صالح عبدالرحمن وآخرون,ص76 . لمزيد من التفاصيل أنظر د. صاليحه صداقه مرجع سابق ,ص 65 .

34_أنظر د.صليحه صداقه,مرجع سابق,ص56 وما بعدها .

والتي في بعض الأحيان تندثر أو تهدد بالانقراض ,وهى التي خلقها الله عز وجل للإنسان كمورد غذائي هام , و يؤثر على التنوع الحيوي وبالتالي على الصحة والبيئة.

- تلوث التنوع الحيوي (35)

لقد عمل نقل البضائع غير المصنعة على احدث انقلابا في حياة الكائنات النباتية والحيوانية ,لان انتقالها من مكانها موطنها الاصلى إلى موطن ا أخر يؤثر بالسلب على البيئة المنقول إليها مثال إن في الولايات المتحدة تستورد الكثير من الكائنات لتعيش على أرضها

وتستفيد منها مثل الحيوانات والنباتات التي قد استوردت من دول أخرى بطريقة عشوائية إي غير مدروسة علميا ولهذا تهدد الكائنات الأصلية , علماءِ العلوم ذات العلاقة أن ذلك يضر بالتوازن البيئي وبالتالي بالتنوع الحيوي و ذلك لان لكل مكان على الأرض له ما يناسبه من كائنات وحيوانات تعيش مع الانسان ليستفيد منها.

ولكن تعامله الخاطئ معها و هو ما أدى إلى تدهور التنوع الحيوي بسبب التلوث البيئي الذي لحق إضرارا خطيرة بالإنسان والكائنات التي تعيش معه على الأرض.

تلوث التوازن البيئي وخطره على التنوع الحيوي 36)

لقد أثبتت الدراسات الأهمية الكبيرة التي خلقها رب العالمين للتوازن الحيوي للبيئة وكيف أنه يؤثر على التنوع الحيوي الذي هو من أهم أسس الحياة على الأرض,

التنوع البيئي يكفل استمرارية الأجناس الحيوانية والنباتية وما فيها من كائنات وبالتالي بقاء الإنسان على الأرض في منظومة صحية بيئية في متكاملة من صنع اللهِ عز و جل لها أهميه كبيره ولهذا فقد اهتمت بها اتفاقيات واشنطن

1983التى كانت حول التجارة العالمية والأجناس المهددة بالانقراض _والمعاهدة المتعلقة بالتنوع البيئي 1982 وبالنسبة للمياه كأهم مورد في الطبيعية فكانت معاهدة الموقعة في 10/ 12 / 1982

35 _أنظر د.فرج صالح عبد الرحمن ,وأخرون,ص114 .

36_أنظر د.صليحه صداقه,النظام القانوني لحماية البيئة ’مرجع سابق ,ص221 .

والتي كانت حجر الأساس لوضع قانون البحار المطبق على مستوى العالم ,وذلك من حيث حماية المياه البحرية وثرواتها وحماية حقوق الدول التي لها شواطئ و التي ليس لها شواطئي ومنها ليبيا , و تلتزم الدول التي صدقت على هذه الاتفاقيات بإدخالها في منظوماتها القانونية وتلتزم بما جاء في الاتفاقيات من إحكام داخلية .

المبحث الرابع

الشريعة الإسلامية وحماية الصحة و البيئة العالمية .

تمهيد:-

لقد اهتمت الشريعة الإسلامية (قرآن كريم والسنة نبوية شريفة) على بيئة الأرض وما تحمله, فنرى ذلك في عظمة طلوع الشمس وضياء القمر و روعة مياه الأنهار والبحار وفي جمال عالم الطيور والحيوانات والنباتات والجماد.

أولا: القرآن وعالمية البيئة والصحة(37)

والله عز وجل فطر الانسان على الخير وخلافة الأرض وذلك لعمارتها وبنائها على الأسس والمبادئ التي وضعت لأجل المحافظة على كل ما فيها من منظومة جمالية عالميه راع فيها حقوق الناس, وأكد الإسلام على العولمة ووضع مبادئ كأمانه عظيمه كلف بحملها الانسان في كل زمان ومكان وفى كل المجالات التي كلف بها

قال تعالى "إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان أنة كان ظلوما جهولا " (الاحزاب72).

أن الانسان العاقل السوي الذي يعرف دورة في الحياة كما نظمها الله عز وجل له في مبادئ (دينية ودنيوية) يتكيف عليها بفطرته مع فطرة هذا الكون و بيئته و ما فيها ,و التي خلقها له الله عز وجل حتى لا يصطدم بهاو يصارعها ويسيء أليها , وذلك لان فطرته وفطرت هذا المنظومة الكونية تأبى الإيذاء والعدوان (38) وتفضل حياة السكينة والاطمئنان التي أرادها الله العظيم إليها وهذا ما أكدته القاعدة الفقهية _لقد روى عن عباس عن رسول الله صلوات الله عليه قال : (لأضرر ولإضرار) (39)والتي تتفق مع الفطرة السليمة التي فطر عليها المنظومة الكونية,

37_أنظر أ. محمود عبد المولى , مؤسسة شباب الجامعة, 2006, ص 160 .أنظر د.فرج صالح عبد الرحمن وآخرون, مرجع سابق,ص114 ,

38_أنظر د.فرج صالح أهريش ,مرجع سابق,ص 318 أنظر د. عبدالعزيز مخيمر ,دور المنظمات الدولية في حماية البيئة,دار النهضة العربية ,القاهرة,1986 ,ص35ومابعدها.

39_أنظر أ .محمود عبد المولى,مرجع سابق ,ص190 .

فالقرآن الكريم ما ترك أمرا من الدين والدنيا ألا وضع له مبدأ (40)(وما شاد الدين أحدا إلا غلبة), ويقول رسولنا الكريم "إذا أمرتكم بأمر فأتو منه ما استطعتم و أذا نهيتكم عن شيء فانتهوا "صدق رسول الله صلوات الله علية. وهذه المبادئ التي جاءت بها الشريعة الإسلامية تؤكد أنها للإنسانية جمعاء في كل زمان و مكان .

ثانيا :- الإسلام دين أصلاح و صلاح :

فمن الطبيعي أن جعل الله الانسان والكون وحدة واحدة ,والإسلام دين أصلاح وصلاح ,والإسلام نادي بمبادئ عالميه تهم كل المجالات يأمر فيها بالمعروف وينهى عن المنكر , ولقد تأكد ذلك في الكثير من الآيات الكريمة التي ركزت على الفساد وخطورته

-" ولا تعثوا في الأرض مفسدين " (سورة هود 85)

" ولا تفسدوا في الأرض بعد أصلاحها " (سورة الأعراف 85)

" وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض" (سورة القصص 77)

" الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون " (سورة الشعراء 152) .

فهل هناك فساد ودمار أكثر من ذلك الفساد الذي يشوه الطبيعة ويقتل فيها الحياة والإحياء , وذلك بأسلحة الدمار الشامل المواد الكيماوية الحربية التي تؤثر على جسم الانسان وتترسب فيه لتؤثر على الأجيال المقبلة جسمانيا وعقليا كما تؤثر على النبات والحيوان وتحرق التربة عندما تدفن فيها مخلفاتها. والمادة المشعة ليست أقل خطرا بعد ان طورت وصنعت منها القنبلة الذرية والتي استخدمت في الحرب العالمية الثانية في مدينتي هورشيما و ناجازاكي والتي قتلت ربع مليون نسمة وتركت المشوهين من رجال ونساء وأطفال قتلت الحياة فيهم وفى التربة والمياه وغيرها . وأسلحة الدمار الشامل لم تقف عند هذا الحد بل اخترعت الدول المتقدمة الأسلحة البيولوجية التي يعتقد البعض ان صنعتها أمريكا وطورتها الصين وهى الكورونا والتي يموت منها الكثير يوميا منذ إن اكتشفت إلى إن صلوا إلى ما يزيد عن مليونين ,غير المرضى الذين هم تحت العلاج , وفيروس الكورونا المستجد في تطور مستمر وظهرت منة أنواع أخرى في بريطانيا وجنوب إفريقيا وغيرها .

40 _ الحديث منقول عن أنظر د.فرج صالح أهريش,مرجع سابق,ص31

وإذا كانت الولايات المتحدة الامريكيه قصدت بصنع هذا الفيروس او تطويره ضرب اقتصاد الصين وتجاراتها أو العكس فما ذنب الأبرياء في هذا العالم .

وإذا كانت الدول المتقدمة والتي تفننت في صنع القنابل والأسلحة الكيماوية والذرية ودفن مخلفات هذه الجرائم في أراضى الغير لتفسدها وتفسد ما فيها وما عليها من بشر وكائنات بسبب التجارة والصناعة والأموال التي جمعتها من وراء العولمة فهل استطاعت إن تواجه الكورونا وما كلفتهم من أموال لصناعة أمصال وعلاج لما افسدوة بسبب أطماعهم التي لا تنتهي,وهى التي كانت تنادى بسياسة الباب المفتوح تراجعت .

الدول المتقدمة التي وضعت أسس العولمة ومبادئها منذ الجات 1947 إلى ان جاءت منظمة التجارة العالمية 1995 وطورتها لصالح دول الشمال المتقدم فوضعت مبادئ غير متكافئة لتحكم منافسه غير شريفه ,وأن كانت المبادلات التجارية ضرورة يؤكدها واقع العلاقات الدولية سواء أكانت التجارة من أجل التجارة أم لتحقيق أغراض سياسية , فأن تخلف دول الجنوب لم يكن قدرا مقدورا على دول الجنوب وإنما كان بسبب نهب الذهب والفضة والمعادن النفيسة وتجارة الرقيق والسخرة ونقل العبيد من أوطانهم لبيعهم كرها في دول الشمال , فأنه لو بقيت ثروة الجنوب فيه لاستعملها سكانه في النهوض والتنمية .

ولما كانت سياسة الباب المفتوح العولمة وحرية التجارة التي فرضتها الدول المتقدمة قد انتقدت في الكثير من جولاتها التفاوضية والتي كان أهمها أن المنظمة تهتم بالمصالح التجارية على حساب التنمية وأنها تنادى بالتبادل الحر مهما كان الثمن, وأنها تنادى بتحرير الاستثمار لصالح شركات الدول الكبرى على حساب الدول النامية, التي تعتبر غير مؤثره في قرارات المنظمة لان غير ديمقراطيه وتعانى أزمة في أدارتها ,لهذا كانت الدول النامية مجبره على الانضمام لها,وترفض تحرير ألتجاره وتساندها في ذلك مؤسسات المجتمع المدني,فالمنظمة منذ نشأتها وهى معرضه للنقد

لأنها بمثابة خراب وتدمير للتجارة و والزراعة ألصناعه في الدول الفقيرة والتي تعتمد على الحرف والصناعات اليدوية و الصناعات الناشئة الوليدة , والتي تعرضت لمنافسة خطيرة من منتجات الدول الصناعية فأن كل ذلك وغيرة الكثير هو الذي لم يعطى فرصة للدول إن تنمو وتتقدم ,بل على العكس ذادت فقرا وتخلفا .

والأموال التي جمعتها الدول المتقدمة من وراء العولمة في الصناعة وبالأخص صناعة أسلحة الدمار الشامل والاتجار فيها باسم الانفتاح او الباب المفتوح ,الذي قام فيروس الكورونا بقفله وتقيده إمام الصناعة والتجارة والاستثمار , و مصداقا لقوله تعالى :-"أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم و ما كانوا مهتدين "

(سورة البقرة الايه 15) وأصبح المال الذي جمع لا يكفى لمواجهة الكورونا وانتشارها , وتطورها وهذا ما يؤكد قوله "وانظروا كيف كان عاقبة المفسدين " . وقوله تعالى " ظهر الفساد في البر و البحر بما كسبت أيدي الناس"

فالمسئولية تقع على الانسان أولا وأخيرا ,لأنه هو الذي تقلد الأمانة على هذه الأرض التي يعيش فيها وينعم بخيراتها الأرض التي خلقها له والكائنات الحية بكرا و طيعه لا تعرف التمرد أو الفساد . والسؤال الذي يطرح نفسه هل الانسان سوف يعي ذلك ويعرف قيمة النعيم الذي كرمة الله به و يحميه من فساد بعد انتهاء جائحة كورونا .

الخاتمة

لقد نتج عن انفتاح العالم (العولمة) أنه يستحيل ألان حصر المشكلات البيئية فى مكان دون آخر وهذا ما أكده فيروس (كوفيد 19) الكورونا والذي تسبب في موت الكثير من الضحايا , ويوجد من هم تحت العلاج يعانون ويصارعون الفيروس .

ولانستطيع إن ننسى ارتفاع درجة الحرارة و استنزاف طبقة الأوزون وتحرك الإمطار الحمضية و خطر أسلحة الدمار الشامل كل ذلك مسئولية الدول المتقدمة صناعيا التي ترفض الرقابة على ما تصنعه وتتاجر فيه وتستعمله في حروبها , وهذه الدول ترفض المساهمة في تكاليف حماية البيئة لأنهم يرون إن ذلك مكلف جدا, وإذا كانت تكاليف حماية البيئة باهظة , فأن الخسائر الناتجة عن التلوث والتدمير و الإمراض تفوق بكثير خسائر نفقات الحماية , ولقد أكد ذلك الإمراض المتعددة مثل الكورونا وغيرها , واستهلاك ملايين الأطنان من الأدوية واللقاحات , وتدهور صحة الانسان في كل مكان فى العالم المتقدم الغنى والنامي الفقير , وأن كان فيروس كرونا وأنواعه قد أكد عالمية التلوث البيئي ,فأن (ما خفي كان أعظم) وأن الله عز وجل خلق المنظومة الكونية بعظمة وجمال وروعة خلقه ليعيش فيها الانسان مع باقي الكائنات في توازن علمي دقيق ليؤكد قوله تعالى:"ولقد كرمنا بني ادم وحملناهم في البر والبحر و رزقنهم من الطيبات وفضلناهم عن كثير ممن خلقنا تفضلا"سورة الاسراءالآية70 . الحمد والشكر لله على نعمه التي لا تعد ولا تحصى .

مصادر الدراسة

أولا :- المراجع باللغة العربية :

* القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة * .

1_أنظر.د صليحه صداقه ,أسس التشريعات البيئية الليبية ,مدار للطباعة والنشر ,2011,ص72 .

2-أنظر .د فرج صالح عبد الرحمن,وعبد القادر الرابطى,المركز الوطني لتخطيط التعليم ,2005,ص7 .

3_أنظر قانون حماية البيئة رقم 15 لسنة 200 3 .

_أنظر تعريف البيئة لغة ,د.فرج صالح أهريش , جرائم تلوث البيئة,"دراسة مقارنه" ,منشورات جامعة قار يونس ,1999, ص51 .

4_أنظر .د فرج صالح عبد الرحمن,وآخرون,مرجع سابق,ص138 .

5_ أنظر د . فرج صالح أهريش

6_أنظر. د فرج صالح أهريش, مرجع سابق , ص62.

7_د. صليحه صداقه ,أسس التشريعات البيئية الليبية,مرجع سابق,ص40 .

8_أنظر .فرج صالح أهريش ,مرجع سابق ,ص62 :69 .

9 أنظر .د أحمد الشيدى,الحماية الدولية للبيئة ,الجوانب القانونية والتنظيمية,مجلة السياسة الدولية ,العدد110 (أكتوبر1992) ص 137._

10- أنطرد.عطية حسين أفندي ,الإدارة الدولية للقضايا البيئية ,دور الأمم المتحدة ,مجلة السياسة الدولية,أكتوبر 1992 ,ص79 وما بعدها.

11 _أنظر.د فرج صالح أهريش,مرجع سابق ,ص145 .

12_أنظر د.عبد العزيز مخيمر ,دور المنظمات الدولية, في حماية البيئة,دار النهضة العربية , القاهرة ,1986 .

13_أنظر إبراهيم عبد ربه إبراهيم,المنسق العام للشبكة العربية للتنمية المستدامة .

14_أنظر .المرجع السابق .

15_أنظر المرجع السابق .

16_ أنظر د.محمود عبد الفضل:ندوة مؤتمر منظمة ألتجاره العالمية,سياتل,المستقبل العربي ,العدد256 ,يونيو:2000 ,مركز دراسات الوحدة الإفريقية . أنظر د .منيرة البشارى ,فض منازعات ألتجاره الدولية , دار النهضة العربية ,2003 ,ص475 وما بعدها

17_أنظر د.أشرف عرفات أبوحجازه , قانون التنظيم الدولي ,دار النهضة العربية,2002 , ص603 وما بعدها .

18 _المرجع السابق ,ص605 .

19_أنظر:شبكة الانترنت,

20 _ انظ دفرح صالح عبد الرحمن

21_ د صليحه صداقه

22_أنظر د.

23 _أنظر د.على إبراهيم ,ألتجاره الدولية وجدلية التقدم والتخلف,دار النهضة العربية ,1997, ص27 .

24 _أنظر د.جمعه سـرير ,النظام القانوني لمنظمة ألتجاره العالمية ,منشـورات دار الجماهيرية للنشـر والتوزيع والإعلان ,2002,ص239 وما بعدها.

25 _أنظر د.منيرة أحمد البشاري,فض منازعات ألتجاره الدولية دراسة لمبدأ التفاوض,دار النهضة العربية,2003 ,ص43 وما بعدها .أنظر د.ياسر الحويش,مبدأ عدم التدخل في اتفاقيات ألتجاره العالمية,2001 , ص 80 .

26 _أنظر د.على إبراهيم ,المرجع السابق,ص43 .لمزيد من التفاصيل أنظر د . ثناء فؤاد عبد لله,قضايا العولمة بين القبول و الرفض ,,المستقبل العربي,عدد 256,يونيو2000 ,مركز الدراسات العربية.

27 _ أنظر جورج خورى ,الشركات متعددة الجنسيات ,عمان ,دار الفارس ,للتوزيع والنشر,1994 ,ص53 وما بعدها.

28 _أنظر د.عز الدين إبراهيم,الهيمنة ألاقتصاديه وسياسة ألتجاره,بحث في الاتجاهات الجديدة لسياسة ألتجاره الامريكيه,مجلة العلوم القانونية ,العدد الأول,1994 ,ص 225 : 3 29

29 _أنظر د.فرج صالح عبدالرحمن,وآخرون,مرجع سابق,ص125 وما بعدها.

30 _ أنظر.برنامج الأمم المتحدة للبيئة.إنقاذ كوكبنا,حالة البيئة في العالم (1972 _ 1992)نيويورك,ص39 .

_31 the impact of trade opening on climate change نسـخة محفوظة 02 ابريل2017 على موقع way back machine

G.M Grossman & A.B. Krueger , "Economic Growth and the

Environment " , Quarterly Journal of Economics , Vol . 110 (2) , 1995

32-أنظرد. _

33 _ أنظر د.فرج صالح عبدالرحمن وأخرون,ص76 .لمزيد من التفاصيل أنظر د.صاليحه صداقه مرجع سابق ,ص 65 .

34_أنظر د.صليحه صداقه,مرجع سابق,ص56 وما بعدها .

35 _أنظر د.فرج صالح عبد الرحمن ,وآخرون,ص114 .

36_أنظر د.صليحه صداقه,النظام القانوني لحماية البيئة ’مرجع سابق ,ص221 .

37_أنظر أ.محمود عبدالمولى,مؤسسة شباب الجامعة, 2006, ص 160 .أنظر د.فرج صالح عبد الرحمن ,وآخرون ,مرجع سابق,ص114 ,

38_أنظر د.فرج صالح أهريش ,مرجع سابق,ص 318 أنظر د.عبدالعزيزمخيمر ,دور المنظمات الدولية فى حماية البيئة,دار النهضة العربية ,القاهره,1986 ,ص35ومابعدها.

39_أنظر أ .محمود عبد المولى,مرجع سابق ,ص190 .

40 _ الحديث منقول عن أنظر د.فرج صالح أهريش,مرجع سابق,ص310 وما بعدها أنظر أ.محمود عبد المولى,مرجع سابق,ص122وما بعدها .

_لمزيد من التفاصيل عن اتفاقيات العولمة وايجابياتها وسلبياتها أنظر الأتي:

_د.عبد الفتاح مراد,شرح اتفاقيات الجات ومنظمة التجارة العالمية ,القاهرة, 1996

_أنظر جاربيرتلس وآخرون ,ترجمة كمال السيد,جنون العولمة مركز الأهرام للترجمة والنشر,1999 ,أنظر أ.سالم أحمد الفرجاني,العولمة و الدول النامية

من منظور استثماري,المكتب الوطني للبحث والتطوير طرابلس, 2004

مصادر الدراسة

1 - الراجع العربية :

_ د.إبراهيم العيسوي ,الجات وأخواتها ,النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية مركز دراسات الوحدة العربية,دار النهضة العربية 1997 .

_د. إبراهيم محمد الفار,قانون المنظمات الدولية,دار النهضة العربية,1996 .

د._احمد جامع ,العلاقات الاقتصادية الدولية ,المطبعة العربية الحديثة, 1980 .

د.أسامة المجذوب, العولمة والإقليمية ,مستقبلا لعالم العربي في التجارة الدولية ,الدار المصرية اللبنانية, 2 000 .

_أنظر د.أشرف عرفه,قانون التنظيم الدولي,دار النهضة العربية, 2002 .

_بيتر مارتن,هارالد شومان ,فخ العولمة ,الاعتداء على الديمقراطية والرفاهية , ترجمة د.عدنان عباس على,سلسلة عالم المعرفة ,رقم238 ,أكتوبر 1964 .

_ايف فوش :المساعدات الخارجية ,التخلف والاستعمار الجديد , بيروت دار الحقيقة, 1978 .

_جورج خورى , الشركات متعددة الجنسيات ,عمان , دار الفارس للتوزيع والنشر,1997 .

_جمعه سعيد سرير,النظام القانوني لمنظمة ألتجاره العالمية , الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان,2003.

_د.رمزى زكى ,الأزمة الاقتصادية الراهنة ,بيروت ,المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع 1986 .

_د.على ابراهيم . قانون الأنهار والمجارى المائية ,دار النهضة ,1995 .

_د.على ابراهيم , التجارة الدولية وجدلية التقدم والتخلف ,دار النهضة العربية 1997

د.مصطفى سلامة ,ازدواجية المعاملة فى القانون الدولى ,القاهرة ,دار النهضة ,1987

د.مصـــطفى ســـلامة _ قواعد الجات التعريفات الجمركية والتجارية ,منظمة التجارة العالمية , الإغراق والحماية الاستثمار والتكتلات الإقليمية ,المؤسسة للدراسات الجماعية , ط 1 ,1998 .

_د.محمود عبد المولى ,البيئة والتلوث ,مؤسسة شباب الجامعة والإسكندرية 2005 .

_محمد أرناؤط, الانسان وتلوث البيئة الدار العربية اللبنانية , القاهرة ,1999 .

د.فرج صالح عبدالرحمن و د .عبدالقادر على الرابطى ,البيئة والإنسان ,المركز الوطنى لتخطيط التعليم ,2005 .

_د فرج أهريش,جرائم تلوث البيئه دراسة مقارنه ,منشورات جامعة قار يونس 1999.

_د.عبد الفتاح مراد ,شرح اتفاقيات الجات ومنظمة التجارة العالمية ,القاهرة 1996

_د.صاليحة صداقة ,النظام القانوني لحماية البيئة البحرية من التلوث فى البحر التوسط ,منشورات جامعة قار يونس ,بنغازي ,1996.

_دصاليحه صداقه,أسس التشريعات الليبية,دار الطباعة والنشر,2011

_د.عبد العزيز مخيمر , دور المنظمات الدولية في حماية البيئة ,دار النهضة العربية ,القاهرة,1986 .

_د.كامل بكرى ,الاقتصاد الدولى ,التجارة والتمويل,مؤسسة شباب الجامعة ,الاسكندرية ,1995 .

_د.وجدى حسين ,مقدمة فى العلاقات الاقتصادية الدولية ,مؤسسة شباب الجامعة,الاسكندرية,1983 .

_د. محمد رئيف مسعد عبدة ,الاقتصاد الدولي فى عصر التكتلات الاقتصادية ,دار النهضة العربية 1998 .

- 2 : الدوريات:

_د أحمد الشيدى,الحماية الدولية للبيئة ,الجوانب القانونية والتنظيمية ,مجلة السياسة الدوليه ,العدد110 ,1993 .

_د صلاح الدين عامر ,القانون الدولي للبيئة, مجلة القانون و الاقتصاد,أبريل,1983 .

_ د عطيه حسين أفندى ,الإدارة الدولية للقضايا البيئية,مجلة السياسة الدولية,أكتوبر ,1999 .

ثانيا :- المراجع الأجنبية :

- Global Enviroment Outlook – 2000 , 1999 . UNEP . Earthscan Ltd., London. England .

- David Robertson. Aynsley J. Kellow. Globalization and the Enviroment : Risk Assessment and the WTO , Edward Elgar Pub. Oct. 2002.

- Dunlop, S. and M. Jackson, 1991 . Understanding Our Enviroment. Oxford University Press, Toronto, Canada.

- MORGENSTERN (Felice), Legality in International Organization, BYIL, 1976-1977 , vol. 48,pp. 241-257, at p. 242.

- Hwinr flassbeck and Rudolf dressler glpbqlisiecrung narionale

Soziaplpplitik , bering/Bonn 1996 .

ثالثا : مراجع الانترنت :

و للمزيد عن موقف منظمة الصحة العالمية من الكورونا www.who.int/ar

و للمزيد عن منظمة التجارة العالمية من الكورونا

www.who.int/ar/news/item/27-08-1441-joint-statement-by-wto-director-general-roberto-azev%C3%AAdo-and-who-director-general-tedros-adhanom-ghebreyesus

www.who.int/ar/initiatives/act-accelerator